



مصلحة الضرائب العقارية
الإدارة العامة للشئون القانونية
إدارة الصياغة والفتوى
ملف رقم ٤٧-٢-٣٣

كتاب دورى رقم (٧) لسنة ٢٠٠٠
بشأن

عدم رفع ضريبة الأطينان الزراعية عن الأراضي التي أقيم عليها مباني بالمخالفة لقانون
الزراعة وتعديلاته والأمر العسكري رقم ١ لسنة ١٩٩٦ ألا بعد الحصول علي ترخيص
مسبق وفقا لاحكام قرار السيد/ نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الزراعة واستصلاح
الأراضي رقم ٢١١ لسنة ١٩٩٠

ورد إلي المصلحة كتاب السيد/ رئيس الأداره المركزيه لحماية الأراضي بوزارة الزراعة
واستصلاح الأراضي رقم ٢٦٣ المؤرخ في ٢٠٠٠/٣/١٢ حول موافقة السيد الأستاذ الدكتور/ نائب رئيس
مجلس الوزراء ووزير الزراعة واستصلاح الأراضي علي أخطار مصلحة الضرائب العقارية والمديريات
التابعة لها بالمحافظات بعدم الموافقة علي رفع ضريبة الأطينان الزراعية عن الأراضي التي أقيم عليها
مباني بالمخالفة لقانون الزراعة وتعديلاته والأمر العسكري رقم ١ لسنة ٩٦ ألا بعد الحصول علي ترخيص
مسبق لتلك المباني وفقا لاحكام القرار الوزاري رقم ٢١١ لسنة ٩٠ .

والمصلحة تنبه ألي تنفيذ ما تقدم بكل دقه علي أن تقوم مديريات الضرائب العقارية بالمحافظات
بالتنسيق مع مديريات الزراعة في هذا المجال .

تحريرا في : ٢٠٠٠/٤/٣٠

رئيس المصلحة

(محمود سامي شرشر)